وكذلك الأطعمة : فلا يجوز بيع الجنس منها بمثله إلا إذا كان موجودا. ويجوز بيع الجنس منها بغيره مع الزيادة إذا كان موجودا . ولا يجوز بيع الغرر – أي ما فيه خطر الغش والخداع .

★ خيار المجلس :

وللمتبايعين حرية الاختيار (أن يفسخ العقد ويرد البيع) ما لم يتفرقا ويغادر أحدهما مجلس العقد ، فإن غادر أحدهما أصبح العقد ملزماً . ولهما أن يشترطا الخيار لمدة ثلاثة أيام (والخيار:أن يكون لكل منهما الرجوع في العقد) . وإذا وجد بالمباع عيب فللمشتري أن يرده .

ولا يجوز بيع الثمرة مطلقاً إلا بعد ظهور صلاحها ونضجها .

★ السَّلَمُ :

وهو أن يتفق اثنان على أن يدفع أحدهما النقود الآن ويأخذ البضاعة بعد مدة معينة يتفق عليها ، ويصح السّلم حالاً ومؤجلاً فيما توافرت فيه خمسة شروط ، هي : أن يكون مضبوطاً وفقاً للمواصفات ، وأن يكون نوعاً واحدا لم يختلط به غيره ، ولم تدخله النار لتغييره ، وأن لا يكون معيّناً – أي عيناً حاضرة يشار إليها ، ولا من معيَّنٍ .

ولصحة المُسْلَم فيه هناك ثمانية شروط ، هي : أن يوصف الشيء بعد